[أسئلة والجواب عنها].

الذي عنده سؤال الآن فليتفضّل.

[السؤال الأول: ما هو الفرق بين "مجهول العين" و"مجهول الحال"، وهل يصلحان في الشواهد والمتابعات؟]

[الجواب] قلنا أن "مجهول العين" هو مَن لم يرو عنه إلا راو واحد، ولم يُوثّقه معتبَر، ولا يوجد أيضا فيه جرح [ولا تعديل من معتبر].

أما "مجهول الحال" فهو مَن روى عنه راويان أو أكثر، ولم يوثّقه معتبَر، ولم يَرِد فيه جرح ولا تعديل طبعا، المقصود: أنه لا يوجد فيه جرح ولا تعديل معتبر، ويكون قد روى عنه اثنان أو أكثر؛ هذا هو "مجهول الحال".

أما من حيث الشواهد والمتابعات: فمجهول الحال: يصلح في الشواهد والمتابعات، أما مجهول العين: فلا يصلح في الشواهد والمتابعات، هذا الذي رجّحه شيخنا الوادعي

ـ رحمه الله ـ، وأنا معه فيما ذهب إليه.

[السؤال الثاني]: ما هو حال أبو العباس ابن عُقدة؟ أهو متهم بالكذب؟

[الجواب]: نعم، ابن عُقدة متهم بالكذب، هو هالك، متروك، متهم بالكذب؛ اتهموه بأنه كذاب، مع أنه هو حافظ.

[السؤال الثالث]: - أحسن الله إليكم ـ ما معنى قول المحدّثين المقرّر في أصولهم، وكذلك أهل الفقه أن سبب الحديث؛ يُجلّي الفقه فيه؟ - وجزاكم الله خيرا -.

[الجواب]: يعني: عندما يأتيك حديث إذا عرفتَ سببه؛ عرفت معناه، يعني: انظر الآن أهل البدع يستدلون على جواز البدع بحديث: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إلى قيام الساعة..." هذا الحديث يحتجّون به على أن البدعة: منها ما هي بدعة سيئة، ومنها ما هي بدعة حسنة، ويقولون: هذا من قبيل البدعة الحسنة. وهذا الكلام باطل، قلنا لهم: رُدُّوا الحديث إلى أصل معناه، وانظروا بأيّ صورة خرج = تفهمون معناه، **أصل الحديث:** أن قوما جاؤوا مُجْتَابِي النِّمَارِ ـ أي: فقراء، حالتهم رثّة ـ؛ النبيُّ ﷺ حثّ أصحابه على الصدقة فقال: "تصدقوا" فلم يقم أحد، فقال: "تصدقوا" فلم يقم أحد، فقال: "تصدقوا" فقام رجل يحمل صُرَّة تكاد

يديه تعجز عنها، وضعها بين يدي النبي ﷺ، فتتابع الناس على الصدقة[1] فقال النبي ﷺ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً" إلى آخر الحديث.

الآن عندما رجعنا إلى سبب الحديث تبيّن لنا المعنى المقصود منه، وأن هذه الحسنة المقصودة في قول النبي ﷺ هي: الحسنة التي شَرَعَها الله، وشرعها النبي ﷺ، فذكرها هنا، وأمر بها النبيُّ ﷺ؛ فقام هذا الرجل، وعمل بما أمر به النبيُّ ﷺ، فكان فعله هذا سنة، واقتدى الناس بفعله هذا، فكان له أجرٌ على فعله هذا، فمَن عمل اليوم بسنة قد أميتت، وأحياها بين الناس، واتبعه الناس عليها، وعملوا بها فله أجرها، وأجر مَن عمل بها إلى قيام الساعة.

إذن: فالمراد بالحسنة هي العمل المشروع الذي شرعه الله -سبحانه وتعالى -، أما العمل الذي لا يُشرع فليس هو بسنة حسنة، بل هو بدعة مُحدَثة؛ **فإذن هنا:** سبب الحديث بيّن لنا المعنى المقصود منه، وهكذا، وسبب الآية: عندما تأتيك آية، وترجع إلى سببها؛ تعرف ما هو المقصود منها، فسبب الحديث، أو الآية؛ يشرح لك، ويُبيّن المعنى المراد من الآية، أو من الحديث، هذا هو المعنى.

[السؤال الرابع][2]: قال: وإذا أخذنا بالقول أنهما متساويان، فهل نقول بتصحيح الوجهين؟ طبعا مع الشروط المذكورة التي ينبغي وجودها في شيخيهما كقوة الحفظ، وسعة الرواية، وكثرة الشيوخ.

[الجواب]: نعم، هذا هو نقول بتصحيح الوجهين، فنقول بأنه صح موقوفا، وصح مرفوعا، أو صح مرسلا، وصح موصولا؛ لذلك تجد العلماء؛ علماء العلل أحيانا يقولون لك: "هذا الحديث صحيح من وجهين"؛ نشط الراوي فرفعه، وكسل فأوقفه، لأنه صح من الوجهين، وهذا عند التساوي يُذكر.

---

[1] ولفظ مسلم [1417]: عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ أَوِ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ = فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ= = فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ {إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا، وَالْآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ {اتَّقُوا اللهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللهَ} تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ، حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ".

[2] الدقيقة: 53.

(طبعا مع الشروط المذكورة التي ينبغي وجودها في شيخيهما كقوة الحفظ، وسعة الرواية، وكثرة الشيوخ) نعم، هذا مثل ما ذكرنا في البداية أنهما متساويان.

[السؤال الخامس] أبو زيد يقول: هل قول الحافظ "مستور" يعني: مجهول العين؟؛ لأنه وُجد راوٍ روى عنه ابن ماجه فقط، قال فيه "مستور"، - وجزاكم الله خيرا -.

[الجواب]: والله أنا لا أعلم هل يعني به أنه "مجهول العين" أم "مجهول الحال"، لا ينطبع في ذهني الآن شيء حول هذا الموضوع[1].

[السؤال السادس]: **تابع لموضوع ابن عُقدة**[2]: روى محمد بن حمزة بن طاهر عن الدارقطني قال: كان – أي: ابن عُقدة – رجلَ سوء، يُشير إلى الرَّفض[3].

[قال الذهبي]: "قرأت بخط يوسف بن أحمد الشيرازي سئل الدَّارَقُطْنِيّ، عن ابن عقدة، فقال: لم يكن في الدين بالقوي، وأُكَذِّبُ من يتهمه بالوضع، إنما بلاؤه من هذه الوِجادات". تذكرة الحفاظ[4].

يعني أنه لا يُقرُّ بأنه كان يَكذب، ولكن عنده وجادات اتُّهم بسببها بالكذب، هذا معنى كلامه.

وقال الذهبي في "الميزان"[5]: (قال ابن عَدي: "صاحب معرفة، وحفظ، وتقدّم في الصنعة، رأيت مشايخ بغداد يسيؤون الثناء عليه". ثم قوّى ابن عدي أمره ثم قال: "لولا أني شرطت أن أذكر كلَّ مَن تُكلّم فيه – يعني: ولا أحابي - لم أذكره للفضل الذي كان فيه من الفضل والمعرفة، ثم لم يسق ابن عدي له شيئا منكرا") انتهى.

لكن الجرح فيه مفسَّر، وعنده بلايا، اختلف فيها: هل هي بسبب أنه كان يكذب، أم بسبب هذه الوجادات التي ذكرها الدارقطني، - الله أعلم -، المهم أنه عنده بلايا؛ وهذه البلايا لا تجعلنا نحتجّ بهذا الرجل **وهو متهم بالكذب على كل حال، هذا هو الصواب فيه.**

[السؤال السابع]: قال: ما هي الأسباب التي تجعل العلماء يحكمون على الراوي بأنه "مجهول"؟

---

[1] قال ابن حجر: "...إن روى عن اثنان فصاعدا ولم يُوثّق؛ فهو مجهول الحال، وهو **المستور**..." نزهة النظر، تحقيق: عتر، ص (102).

[2] انظر: السؤال الثاني.

[3] ميزان الاعتدال (138/1).

[4] ميزان الاعتدال (138/1).

[5] (136/1 – 137).

[الجواب]: عدم معرفة حاله، هذا هو السبب الذي يجعلهم يحكمون عليه بالجهالة؛ لأنهم ما عرفوا حاله، فما وجدوا أحدا من العلماء الذين كانوا يطّلعون على أحوال الرواة أنه تكلم فيه بجرح أو تعديل، فلذلك يبقى عندهم بالنسبة لهم مجهولا، لا يُعرف حاله، والله أعلم به أهو موثّق، أو غير مُوثَّق – الله أعلم -، هذا هو سبب التجهيل.

[السؤال الثامن]: وبالنسبة يا شيخ هل الأخ خرج بنتيجة حول اعتماد الإمام الذهبي على الحافظ العِجلي؟

[الجواب]: ما زال في صدد الدراسة، قلنا: إذا أكمل – إن شاء الله – سيأتي بالنتيجة التي توصّل إليها في بحثه.

[السؤال التاسع] – أحسن الله إليكم – هل يتقوى الحديث الضعيف بجريان عمل السلف عليه؟ - وجزاكم الله خيرا - .

[الجواب]: نسأل الله أن يحسن إلينا وإليكم، أنا لا أدين الله بهذا؛ لا أعتقد أن الحديث يتقوى بجريان عمل السلف عليه؛ عمل السلف يمكن أن يجري على استنباط، أو استدلال، أو إجماع، أو أيّ شيء آخر، لا يجب أن يكون هذا الحديث نفسه هو صحيح كي نقول: والله جرى العمل عليه من قِبل السلف فهو صحيح، إذا وُجد إجماع من السلف = فالحجة في الإجماع، ما وُجد إجماع من السلف إذن: لا يصح الاستدلال بهذا الكلام، **حديث النبي ﷺ لا يتقوى إلا بحديث مثلِه، وليس بآية عامة، أو بجريان عمل السلف عليه، أو بإجماع، وغير ذلك، هذا كلُّه لا يقوِّي الحديث.**

[السؤال العاشر]: قد وقفت على بعض التراجم التي اختلف نظر الإمامين[1] في الاعتماد على قوله أم لا، وبعضها اتفقا على الاعتماد عليه؟

[الجواب]: طيب، - إن شاء الله – سنرى هل عندما اعتمدا على مثل هذا هل عندهما قرائن أخرى عندما اعتمدا عليها، أم هذا فقط هو الذي كان موجودا = تحتاج أن تبحث وتنظر، ربما يكونان قد وقفا على توثيق لم نقف نحن عليه؛ توثيق خارجي، يحتاج أن يُنظر، على كلِّ المسألة محلّ نظر.

[السؤال الحادي عشر]: إذا كان في سند الحديث راوٍ صدوق، وباقي رواته كلّهم ثقات، بماذا يحكم على درجته؟، - وجزاكم الله خيرا -.

[الجواب]: وإياكم، يقال فيه: حسن؛ عندنا **الأدنى يقضي على الأعلى، النظر في الأدنى، ليس للأعلى، الأعلى الذي هو الأقوى،** الأقوى: انتهى أمره، يُنظر هل يوجد

[1] أي: البخاري ومسلم.

مَن هو أدنى منه، فالنظر إليه، إذا وُجد في الإسناد راوٍ كذاب، ماذا تحكم عليه؟ تحكم على الإسناد بأنه إسناد هالك.

- إذا وُجد راوٍ واحد متروك، والباقي أئمة حفاظ = نحكم على الحديث بأنه ضعيف جدا.
- إذا كان في الإسناد راو واحد ضعيف = نحكم على الإسناد بأنه ضعيف.
- إذا كان في الإسناد راو واحد فقط صدوق، والباقي كلهم أئمة = نحكم على الحديث بأنه حسن.
- إذا كانوا كلّهم ثقات = نحكم عليه بأنه صحيح، هذا هو.

العبرة والنظر للأدنى وليس للأعلى.

[السؤال الثاني عشر]: ما هي الأساب التي تجعل العلماء يحكمون على الراوي بأنه "مجهول"؟

[الجواب]: ذكرنا الإجابة على هذا السؤال[1]، قلنا: لأنهم لم يعرفوه؛ ما عرفوا حاله، وما وجدوا فيه كلاما للعلماء المتقدّمين الذين كانوا يطّلعون على أحوال الرواة، ما وجدوا فيه كلاما لا بجرح ولا بتعديل، لذلك يقولون فيه "مجهول".

[السؤال الثالث عشر]: ما فيه إلا توثيق العِجلي، وقد بحثت في عدّة مراجع: منها "الثقات" للعجلي، و"الميزان"، و"التهذيب"، و"المغني"، و"تهذيب الكمال"، هذا موضع وأحتج به، وقالوا فيه "ثقة".

[الجواب]:

- قلنا إن الراوي إذا وجدت فيه عالما من علماء الجرح والتعديل قال فيه "ثقة" عرفنا بأنه "ثقة" انتهى.
- إذا وجدت كلاما لأحد العلماء قال فيه بأنه "ضعيف" انتهى، عرفنا حاله بأنه ضعيف.
- إذا لم نجد هذا ولا ذاك ماذا سيكون حاله؟ لم نجد فيه أحدا قال فيه :"ثقة" ولا وجدنا أحدا قال فيه "ضعيف" فماذا سنقول نحن في مثل هذه الحالة؟ مجهول، لا نعرفه، هذا معنى كلمة "مجهول" أي: لا نعرف حاله، إذ لا يوجد فيه جرح ولا تعديل، هذا معنى كلمة المجهول عندهم.

[السؤال الرابع عشر]: تارة اتفقوا في الاعتماد والتوثيق، واعتمدوا على توثيق العجلي، وتارة أخرى لم يعتمدوا وتارة اختلفوا فيه، - بارك الله فيك ونفع بك -.

[1] السؤال السابع.

[الجواب]: إذن: ما عندهم قاعدة مطّردة في هذا، عندهم أشياء تجعلهم أحيانا يعتمدونه، وأحيانا عندهم أشياء تجعلهم لا يعتمدونه، نحتاج [أن] نعرف ما هي هذه الأشياء.

**** فائدة من "التنكيل":*** (وقد أكثر الأستاذ من رد توثيق ابن حبان، والتحقيق أن توثيقه على درجات،

الأولى: أن يصرح به كأن يقول «كان متقنا» أو «مستقيم الحديث» أو نحو ذلك.

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم...)[1]

كلام المعلّمي معروف عن ابن حبان، وهو كلام ناتج عن خبرة، ومعرفة جيّدة – جزاه الله خيرا -.

[السؤال الخامس عشر][2]:

[الجواب]: العجلي يوثّق المجاهيل أحيانا، وهذا واضح في عمله، فمثل هذا لا يُقبل، وتفرّد العجلي بتوثيقه لا يُقبل، هذا الذي عندي الآن.

نكتفي بهذا القدر – إن شاء الله – جزاكم الله خيرا جميعا، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

[1] تتمة كلام يحيى المُعلّمي: "**الثالثة:** أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة.
الرابعة: أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذاك الرجل معرفة جيدة.
الخامسة: ما دون ذلك. **فالأولى** لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم، **والثانية** قريب منها، **والثالثة** مقبولة، **والرابعة** صالحة، **والخامسة** لا يؤمن فيها الخلل. والله أعلم" التنكيل بما في تأنيب الكوثري من أباطيل (669/2).

[2] فيه كلام عن الاختلاف في أم الأسود الخزاعية.